

Distr.: Limited
4 October 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والسبعون
اللجنة الثانية
البند ١٩ من جدول الأعمال
التنمية المستدامة

تايلند*: مشروع قرار

مكافحة العواصف الرملية والترابية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٢١/٢ المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦ بشأن العواصف الرملية والترابية^(١)، وإلى إدراج العواصف الرملية والترابية باعتبارها أحد المجالات الموضوعية المقرر تناولها في إطار البرنامج الفرعي المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات ونوعية الهواء ضمن برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، بالصيغة التي وافقت عليها جمعية الأمم المتحدة للبيئة في قرارها ٢٠/٢ المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦^(٢)، وإلى خطة العمل الاستراتيجية المقرر إعدادها في هذا الصدد،

وإذ تشير أيضا إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٧/١ بشأن تعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تحسين نوعية الهواء^(٣)،

وإذ تشيد بالالتزام باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بمعالجة مسألة التعاون الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية على الصعيد الإقليمي، وإذ تحيط علما في هذا الصدد بقرار اللجنة ٧/٧٢ المؤرخ ١٩ أيار/مايو ٢٠١٦ بشأن التعاون الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية في آسيا والمحيط الهادئ، المتخذ خلال دورتها الثانية والسبعين،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٨٨/٦٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ الذي أقرت فيه الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٦/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا،

وإذ تحيط علما بالبرنامج الإقليمي لمكافحة العواصف الرملية والترابية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإذ تحيط علما أيضا بمبادرات أخرى، منها الاجتماع الوزاري المعني بالعواصف الرملية والترابية الذي عقد بنروي في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٣ على هامش الدورة السابعة والعشرين لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

(١) انظر UNEP/EA.2/19، المرفق الأول.

(٢) انظر UNEP/EA.1/10، المرفق الأول.

وإذ تشير إلى إعلان سندي وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، اللذين اعتمدا في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث وأقرتهما الجمعية العامة في قرارها ٦٩/٢٨٣ المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥، وإذ تسلم بأن إحدى أولويات العمل التي حددها الإطار تتمثل في فهم مخاطر الكوارث، التي ما زالت تقوض الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، من أجل اتقانها والتخفيف من آثارها ومن أجل وضع إجراءات مناسبة للتأهب لها وتدابير فعالة لمواجهتها، وتنفيذ تلك الإجراءات والتدابير،

وإذ تقر بأن التصدي للأخطار المتعددة الأبعاد، بما فيها تلك التي تجلبها العواصف الرملية والترابية، يسهم، استنادا إلى مفهوم الأخطار المحدد في إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث^(٣)، في تحقيق الأهداف والغايات وأولويات العمل المحددة في إطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠،

وإذ تشدد على أهمية الجهود المبذولة وتعاون الدول الأعضاء على الصعيدين الإقليمي والدولي في احتواء وتقليل الآثار السلبية للعواصف الترابية والرملية على المستوطنات البشرية في المناطق المهشة، وإذ تحيط علما بمبادرة جمهورية إيران الإسلامية إلى استضافة اجتماع إقليمي لوزراء البيئة في طهران في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وإذ ترحب بعقد اجتماعات أخرى بمشاركة نشطة من جميع البلدان،

وإذ تؤكد الحاجة إلى التعاون على الصعيدين العالمي والإقليمي لالتقاء العواصف الرملية والترابية والتعامل معها باستحداث نظم للإنذار المبكر وتبادل المعلومات المتعلقة بالمناخ والطقس من أجل التنبؤ بالعواصف الترابية والعواصف الرملية، وإذ تؤكد أن متانة الإجراءات المتخذة لمكافحة العواصف الرملية والترابية تتطلب تحسين فهم الآثار الوخيمة المتعددة الأبعاد لهذه العواصف، بما فيها تدهور صحة الناس ورفاههم وسبل معيشتهم وزيادة التصحر وتدهور الأراضي وانحسار الغابات وفقدان التنوع البيولوجي وإنتاجية الأراضي، وآثار تلك العواصف على النمو الاقتصادي المستدام،

١ - تسلم بأن العواصف الرملية والترابية، والممارسات غير المستدامة في إدارة الأراضي، وكذلك الآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ وغير ذلك من العوامل التي يمكن أن تسبب هذه الظواهر أو تزيد من حدتها، تشكل تحديا كبيرا أمام التنمية المستدامة للبلدان

(٣) A/CONF.206/6 و Corr.1، الفصل الأول، القرار ٢.

والمناطق المتضررة، وتسلم أيضا بأن العواصف الرملية والترابية قد ألحقت في السنوات القليلة الماضية أضرارا اقتصادية واجتماعية وبيئية فادحة بسكان مناطق العالم القاحلة وشبه القاحلة والمناطق الجافة شبه الرطبة، وبخاصة في أفريقيا وآسيا، وتؤكد ضرورة التصدي لها واتخاذ تدابير سريعة لمجابهة تلك التحديات، وتقرر أن تدعو إلى عقد اجتماع عام رفيع المستوى للجمعية العامة عام ٢٠١٧، خلال دورتها الثانية والسبعين، من أجل مناقشة توصيات عملية المنحى لتذليل التحديات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المحدقة بالبلدان المتضررة، بما يشمل سبل تحسين تنسيق السياسات على الصعيد العالمي للتصدي لتلك التحديات واستتصال الأسباب الجذرية للعواصف الرملية والترابية والسيطرة عليها في سياق أهداف التنمية المستدامة^(٤)؛

٢ - تقرر بدور منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في النهوض بالتعاون الدولي ودعم مكافحة العواصف الرملية والترابية، وتدعو جميع الهيئات والوكالات والصناديق والبرامج المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الصحة العالمية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وخاصة في أفريقيا، وسائر المنظمات ذات الصلة، إلى تضمين أطرها التعاونية برامج وتدابير وإجراءات تنفيذية ترمي إلى مكافحة العواصف الرملية والترابية ابتغاء معالجة هذه المشكلة والإسهام في تعزيز بناء القدرات على الصعيد الوطني، في جملة أمور، وتنفيذ مشاريع إقليمية ودون إقليمية وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات والتجارب، وتقوية التعاون التقني في البلدان المتضررة وبلدان المنشأ لتحسين تطبيق ممارسات مستدامة في إدارة الأراضي، واتخاذ تدابير لمنع ومكافحة العوامل الأساسية للعواصف الرملية والترابية، واستحداث نظم للإنذار المبكر باعتبارها أدوات لمكافحة العواصف الرملية والترابية وفقا لخططها الاستراتيجية؛

٣ - تشجع المنظمات والعمليات الإقليمية ودون الإقليمية والأقليمية على مواصلة تبادل أفضل الممارسات والتجارب والخبرات الفنية في جهود مكافحة العواصف الرملية والترابية، بما يشمل تحسين تطبيق ممارسات مستدامة في إدارة الأراضي، وعلى تعزيز التعاون الإقليمي بشأن هذه المسألة؛

٤ - تدعو جميع البلدان المتضررة وكذلك الكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات المعنية إلى السعي لتحقيق الأهداف المحددة في هذا القرار؛

(٤) القرار ١/٧٠.

- ٥ - تؤكد من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وأنه يشكل، ضمن عوامل أخرى، تحدياً خطيراً يعوق التنمية المستدامة في جميع البلدان، بما فيها البلدان المتضررة من العواصف الرملية والترابية؛
- ٦ - تشيد بالتزام جمعية الأمم المتحدة للبيئة بمعالجة مسألة العواصف الرملية والترابية، وتلاحظ في هذا الصدد قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة ٢١/٢ بشأن العواصف الرملية والترابية المتخذ خلال دورتها الثانية^(٥)؛
- ٧ - ترحب باعتزام جمهورية إيران الإسلامية القيام، في عام ٢٠١٧، باستضافة مؤتمر دولي بشأن مكافحة العواصف الرملية والترابية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة، وكذلك سائر كيانات الأمم المتحدة المعنية؛
- ٨ - تنوه بالتقييم العالمي للعواصف الرملية والترابية الذي أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع سائر كيانات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وأحاله الأمين العام للأمم المتحدة إلى الجمعية العامة وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٥/٧٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٥)، والذي يحدد مقترحات لتوحيد وتنسيق خيارات تقنية سياساتية على الصعيد العالمي للتصدي للعواصف الرملية والترابية بهدف المساعدة في التوعية بما ينطوي عليه اتخاذ إجراءات متكاملة ومتآزرة في شتى القطاعات من إمكانات، والنهوض بالتعاون المتكامل بين المؤسسات المعنية على الصعيد العالمي؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛
- ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، بنداً فرعياً بعنوان "مكافحة العواصف الرملية والترابية".

(٥) انظر A/71/376.